

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى الأمر الملكي رقم (٢) في ١٩١٣/٣/٥ بالترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس

بكنيسة مارجرجس بعزبة على فراج التابعة لمركز ومحافظة الفيوم ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس ، بإجراء ترميمات بكنيسة مارجرجس بعزبة على فراج

التابعة لمركز ومحافظة الفيوم ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذى القعدة سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٥ يناير سنة ٢٠٠٣ م) .

حسنى مبارك